

تاريخ الإنشاء 06/04/2020

رقم الفتوى 5553#

حكم شراء الأسهم في شركة من إنتاجاتها (البيرة)

السؤال:

شخص اشترى أسهماً في شركة وهو لا يعلم أن جزءاً من إنتاجها هو مشروب (البيرة) والتي بحسب ادعائها خالٍ من الكحول، فهل في أسهمها إشكال، وما حكم التداول فيها، وماذا عليَّ عندما أبيع تلك الأسهم؟

الجواب:

اذا كانت نسبة الحرام قليلة جداً بحيث لاتتجاوز الاثنين بالمائة فهو جائز الا انه يلزم دفع خمس نسبة الحرام في الفرض المذكور.